

## مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة



من اعدوا مكتب ترقية الجودة  
و العلاقات مع الحركة الجمعوية

## النصوص التنظيمية

- القانون 03/09 المؤرخ في 25/02/2009 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش .
- القانون 08/04 المؤرخ في 14 اوت 2008 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية المعدل و المتمم بالقانون رقم 06-10 المؤرخ في 15 أوت 2010 .
- القانون 02/04 المؤرخ في 23 جوان 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية المعدل و المتمم .
- القانون رقم 05/85 المؤرخ في 16 فيفري 1985 المتعلق بحماية الصحة و ترقيتها ، المعدل و المتمم .
- المرسوم التنفيذي رقم 97-40 المؤرخ في 18 جانفي 1997 المتعلق بمعايير تحديد النشاطات و المهن المقتنة الخاضعة للقيود في السجل التجاري و تأطيرها .
- المرسوم التنفيذي رقم 08-287 المؤرخ في 17 سبتمبر 2008 يحدد شروط إنشاء مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة و تنظيمها و سيرها و مراقبتها .
- المرسوم التنفيذي رقم 91/53 المؤرخ في 23/02/1991 المتعلق بالشروط الصحية المطلوبة عند عملية عرض الأغذية للإستهلاك .
- المرسوم التنفيذي رقم 05-468 المؤرخ في 10/12/2005 المتعلق بسند التحويل و وصل التسليم و كفاءات تحرير الفاتورة .

لمزيد من المعلومات اتصلوا بنا :

038425736:☎

038425745:☎

www.dcwannaba .dz

## الشروط الصحية و المندامية الواجب توفرها

يجب على المستخدمين المكلفين باستقبال الطفولة الصغيرة أن يكونوا سالمين من أي مرض معد و يجب عليهم الخضوع إلى مراقبة طبية مرة على الأقل كل ثلاثة (03) أشهر .

يتوقف فتح دور الحضانه و رياض الأطفال و عملها على احترام مقاييس النظافة و الأمن طبقا للتشريع و التنظيم الجاري العمل بهما .

يجب أن تضمن مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة و كذا المساعدات المربيات في المنزل وجبات غذائية صحية و متوازنة للأطفال المستقبلين .

يجب على مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة و كذا المساعدات المربيات في المنزل أن تتفادى تقديم الوجبات الغذائية الخاصة بالأطفال المجهزة مسبقا او المجمدة .

## شروط انشاء مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة

### الصغيرة

#### 1 الحيازة على الرخصة أو الإعتد

- يخضع إنشاء "مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة" باعتبار ممارستها من المهن المقتنة إلى ترخيص مسبق من الوالي الذي يجب أن يبين فيه زيادة عن إسم مدير المؤسسة أو مركز الإستقبال الخدمات المقترحة و طاقة الإستيعاب و سن الأطفال المستقبليين .
- يجب أن تكون المساعدة الحاضرة في المنزل معتمدة من مديرية الولاية المكلفة بالنشاط الإجتماعي و يمنح الإعتد إذا توفرت شروط الإستقبال التي تضمن صحة الأطفال المستقبليين و أمنهم و تفتحهم و مقرر الإعتد يحدد عدد و سن الأطفال المرخص للمساعدة الحاضرة باستقبالهم .

#### 2 القيد في السجل التجاري

- يلزم كل شخص يرغب في ممارسة نشاط تجاري (مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة ) بالقيد في السجل التجاري .

### الملف الإداري للطفل

- شهادة الميلاد .
- نسخة من دفتر التطعيم الإجباري .
- صورتين شمسييتين (02) .
- شهادة طبية .
- ترخيص من الأب او الوالي مصادق عليه قانونا .

## يجب ان تستجيب مؤسسات و مراكز استقبال

### الطفولة الصغيرة للمتطلبات الآتية :

- ان تكون بعيدة عن مختلف الأضرار التي تلحق أذى بأمن الأطفال و صحتهم البدنية و الذهنية .
- أن تكون مكيفة مع النشاطات الإجتماعية التربوية .
- أن تكون موجهة حصريا لنشاطات تنمية الأطفال و تربيتهم و مشاركتهم و اندماجهم الإجتماعي .
- أن تتوفر على المحلات و التجهيزات الملائمة .
- يجب أن تتوفر على التهوية و الإنارة الكافية .
- أن يكون فتح ابواب الدخول نحو الخارج .
- أن يكون الأمن و الوقاية الصحية و تسهيل الوصول للأشخاص المعوقين طبقا للتنظيم المعمول به .
- أن تكون المحال مهياة بطريقة تسمح بفصل الأطفال الذين يمشون عن الذين لا يمشون .
- أن يكون المطبخ منفصلا عن غرفة الرضاعة .
- أن تخصص دورة مياه بحيث تكون ابعادها و تهيئتها مناسبة لمجموعي الأعمار (أقل من 03 سنوات و اكثر من 03 سنوات) .
- أن يوضع جهاز التدفئة و /أو تكييف الهواء على مستوى كل محل .
- أن تزود بامكانيات مكافحة الحريق .
- أن تتوفر على خزان ماء مناسب .
- أن تخصص قاعة للعلاج مجهزة بمعدات الإسعافات الأولية .



## مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة

هي مؤسسات تربوية تستقبل الطفولة الصغيرة ، و تعمل على خدمتهم و رعايتهم بطرق مدروسة و نطاقات عملية تجسد في استغلال الوسائل التربوية ، و بيئة تعليمية تدعم نمو شخصية الطفل في جميع النواحي العقلية و النفسية و الحسية و الإجتماعية بشكل فعال و سليم .



### أنواع مؤسسات و مراكز استقبال الطفولة الصغيرة

- ❖ **دار الحضانة :** التي تستقبل خلال النهار و بصفة منتظمة الأطفال البالغين من 03 أشهر الى 03 سنوات .
- ❖ **روضة الأطفال :** التي تستقبل بصفة منتظمة الأطفال البالغين 03 سنوات و ما فوق غير المتمدرسين .
- ❖ **دار الرعاية المؤقتة :** التي تستقبل بصفة غير مستمرة او بصفة ظرفية الأطفال دون الخمس سنوات .
- ❖ **المؤسسة متعددة الإستقبال :** التي تجمع بين انماط استقبال مختلفة .
- ❖ **الإستقبال العائلي :** تضمن الإستقبال العائلي للطفولة الصغيرة في منزل المساعدات الحاضنات .

## المهام

- ضمان استقبال الطفولة الصغيرة و السهر على صحتهم و أمنهم و رفايتهم .
- تنظيم نشاطات موجهة لتشجيع تربية الأطفال المستقبليين و تدميتهم و اندماجهم الإجتماعي .
- المساهمة في التكفل المبكر و الإندماج الإجتماعي للأطفال ذوي إعاقة أو المصابين بمرض مزمن و معجز .
- مساعدة الأولياء في تربية أبنائهم و السماح لهم بالتوفيق بين حياتهم العائلية و حياتهم المهنية و حياتهم الإجتماعية

